رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العقود والمعاملات المالية

هل من رخصة للقرض الربوى/الإثنـــين)21-2-4202م(

صلاح الصاوي

خمسة وكده اعجل او يعني اتمكن من السيطرة على الموقف والخروج من هذه المحنة. قال لي انا ما دخلت فيها لا بإرادتي ولا ولا طواعية ظروف صحية لامي وظروف مأزومة للعائلة ادخلتني في هذا المضيق رغما عني وعلى كرها مني - 00:00:00

فقل له يا رعاك الله اولا نؤكد ان فوائد البنوك من ربا الجاهلية الذي ورد تحريمه نصا في كتاب الله عز وجل بالتخريجات المتهافتة التي تسعى الى تسويغ التعامل بهذه الفائدة اخذا او اعطاء - 00:00:25

ولا يرخص في الاقتراض بالربا الا عند الضرورات اما الاقتراب بالربا تصور مثله لا في ضرورة ولا في حاجة الاصل فيه بطاقات بائتمان وهي التي تخون لحاملها الحصون على ما يحتاجه من السلع او الخدمات دينا - 00:00:45

وتقضي بوجوب دفع فوائد ربوية او غرامات تأخيرية عند التأخر عن الوفاء الاصل انها من العقود نظرا لما تتضمنه من شرط ربوي يتعين قبوله من المتعامل بها ويلزمه الوفاء به عند الاقتضاء - 00:01:06

طيب لكن يرخص استخراج هذه البطاقات اذا عمت البلوى بها ومست الحاجة اليها وانعدمت البديل المشروع وغلب على ظن المتعامل بها قدرته على الوفاء وتجنب الوقوع تحت طائلة هذا الشرط الربوي على الا تستخدم فعلا الا بقدر الحاجة - 00:01:26

فانما رخص فيه للحاجة يقدر بقدرها لكن صاحبك قد وقع في المحظور للاسف فاذا كان لا سبيل له الى تفادي دفع هذه الفوائد بالكلية ولم يمتهن له سبيل الى تقليلها - 00:01:51

الا باجراء دموي جديد. فينجى ان يكون في موضع الرخصة من ان مبنى الشريعة على تحقيق اكمل المصلحتين بتفويت ادناهما ودفع اعظم المفسدتين احتمال ادناهما على تحقيق خير الخيرين ودفع شر - 00:02:11